

**د. منذر غنباوي :** بالنسبة للسؤال الأول عن المقاطعة في الواقع ليس هناك تعبير مقاطعة بالقانون الدولي ، بل هناك تعبير سياسي يطلق على الإجراءات التي يمكن أن تتخذها دولة محاربة زمن الحرب أو تتخذها دولة غير محاربة زمن السلم لاسباب تتعلق بأمنها القومي أو استراتيجيتها السياسية . ليس هناك تعبير في القانون الدولي اسمه المقاطعة إنما هو تعبير سياسي بالنسبة للإجراءات العربية ضد الصهيونية في فلسطين . وقبل قيام إسرائيل اتخذت هذه الإجراءات في الواقع من باب التضامن مع نضال الشعب الفلسطيني ضد العدوان الصهيوني والمخططات الصهيونية كإجراء من إجراءات الدفاع عن النفس . ويمكن أن نسميها مساعدة الذات . أي ان المقاطعة كانت يومذاك تعبيرا عن الشعور بوجود خطر عدواني ومع ان هذا الخطر لم يصل الى حدودنا بعد ، ولكن كان منع التعامل من باب التضامن مع الشعب الفلسطيني بصفته جزء من الامة العربية وبسبب الخوف من انتشار العدوان الصهيوني وتوسعه ضد الدول العربية فكان ان اتخذت هذا الموقف وإذا يتذكر الإخ جاني فان الدول العربية اتخذت وقتها قرارا سياسيا أكثر من قرار قانوني فقد توجهت الى الامة العربية لمقاطعة البضائع والمنتجات الإسرائيلية ولكن حتى هذه الدول العربية لم تكن اتخذت الإجراءات القانونية في داخل حدودها . لقد ذهلت شخصيا وأنا أقرأ منذ فترة بسيطة في صحف لبنانية قديمة في عام ١٩٤٦ أو ١٩٤٧ في الفترة هذه أقرأ ان وفدا من الصناعيين والانتصائيين اليهود في تل ابيب زار بيروت ثم توجه الى دمشق . ذهلت انه كيف تكون مثل هذه الامور حصلت في ١٩٤٦ أو ١٩٤٧ . لقد قرأتها في « النهار » في باب قبل كذا سنة .

**برهان الدجاني :** في الاربعمينات كان يحصل هذا الشيء لغاية الاستقلال .

**د. منذر غنباوي :** كلا بعد الاستقلال وأنا متأكد من الخبر الذي قرأته انه كان في فترة بعد الاستقلال . ما اريد ان اقله هنا هو ليس نفي الوطنية من الناس أو الحكومات التي كانت قائمة بقدر ما اريد ان اشير الى انه لم تكن هناك حتى اجراءات قانونية عربية تستدعي ان تسمى مقاطعة . لقد بدأت الاجراءات القانونية بعد ١٩٥١ حين قرر

ان الدول يفترض فيها طبقا للمبادئ العامة ان تقيم علاقات ودية مع كافة الدول الاخرى . ان لا تتصرف بشكل من الاشكال التي يمكن ان تعكس رغبة في افساء العلاقات الدولية . . . لكن اذا رغبت ان نحصر الكلام على زمن الحرب اولا ثم نتحدث عن القانون الدولي والمقاطعة في زمن السلم عندما تبدأ الحديث عن المستقبل اذا ما رأيت ذلك مناسباً اما اذا رأيت ان تعالج الموضوع الآن عن موضوع المقاطعة والقانون الدولي زمن السلم . . .

**برهان الدجاني :** هل المقصود بحالة حرب وجود صراع مسلح ؟

**د. منذر غنباوي :** ان حالة الحرب تظل قائمة سواء كانت هناك اشتباكات فعلية أو لم تكن . حالة الحرب لا تنتهي الا بعقد اتفاقية صلح أو بتغلب أحد الاطراف المحاربة على الطرف الاخر أو السيطرة سيطرة كاملة كان تحتل اراضي الدولة المعادية كلية عندئذ لا يبقى مجال للحرب يكون هناك استلام وتسليم وتنتهي الحكاية .

**د. يوسف صايغ :** أعتقد ان من الجائز بحث الموضوع في الحالتين عندما نبحت مستقبل المقاطعة ويمكننا ان نتصور وضعين : وضع يكون فيه سلم ووضع استمرار أو حالة الحرب . نرى ان تبقى المسألة مفتوحة وانت الذي تستطيع ان تقرر ذلك من أجل تماسك وجهة نظرك .

**برهان الدجاني :** السؤال هو هل في القانون شيء اسمه مقاطعة وإذا كان هناك شيء اسمه مقاطعة فما هو معناه قانونيا ؟

**هاني الهندي :** ما اريد ان اشير له هنا هو ان موضوع المقاطعة في الواقع بدأ قبل ان تقوم حالة حرب وقبل ان تظهر دولة إسرائيل أي ان الجامعة العربية قامت بموضوع المقاطعة منذ سنة ١٩٤٥ يوم لم تنشأ إسرائيل فكان ان شكلت الجامعة مكتبا خاصا فهل كانت تنطبق عليها حالة الحرب حين لم يكن هناك دولة تحارب في ذلك الوقت ؟ وكيف يتلاءم هذا مع القانون الدولي ؟

**يوسف حمدان :** تكلمت عن طرف ثالث محايد فهل تصد بذلك دولا فقط أم تصد ايضا منظمات مثلا أو جاليات وعلى سبيل المثال المنظمات الصهيونية في الولايات المتحدة الاميركية واوروبا والجالية اليهودية بشكل عام .